mroftalp htehaB ni knil muideM

042 - الحديث -442- كتاب الحج - باب فسخ الحج إلى العمرة من شرح الشيخ السعدي على عمدة الأحكام

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله الرابع والاربعون والمائتان الحديث الثامن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:00:02

فافضنا يوم النحر فحاضت صفية فاراد النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم منها ما يريد الرجل من اهله فقلت يا رسول الله انها حائض فقال احابستنا هي قالوا يا رسول الله - 00:00:32

انها قد افاضت يوم النحر قال اخرجوا وفي لفظ قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم عقرى حلقا افاضت يوم النحر قيل نعم قال فانفروا رواه البخاري ومسلم قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته - 00:00:58

قوله في حديث عائشة حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم فافضنا يوم النحر الى اخره فيه انه ينبغي ان يفيض الى مكة يوم النحر ليطوف للحج - 00:01:29

وفيه ان الحائض لا يجوز لها الطواف بالبيت وفيه انها لا تخرج حتى تطهر ثم تطوف وهكذا النفساء وفيه انه يلزم رفقتها الاقامة معها ما لم يكن عليهم ضرر في الاقامة معها - 00:01:53

فان اضطرت الى الخروج قبل الطهر خرجت ومتى قدرت على الرجوع رجعت وطافت للحج ولا يحل لزوجها وطؤها قبل طوافها هذا مذهب الائمة الاربعة وعليه الجمهور وقال شيخ الاسلام اذا اضطرت الى الخروج فانها في هذه الحال مضطرة - 00:02:19

فيباح لها ان تتلجم لتمنع خروج الدم ثم تطوف وتكمل حجها ثم تخرج مع رفقتها ولا تكلف هذه المشقة العظيمة قال رحمه الله وقواعد الشرع ومذاهب الائمة تقتضي هذا لان الشريعة مبنية على السماح - 00:02:50

انتهى وقول الشيخ له وجه جيد وقوله عقرى حلقى هذا من الالفاظ التي يتكلم بها العرب ويقصدون ما هو متعارف بينهم لا ما دل عليه لفظها الحقيقي كقولهم تربت يداك - 00:03:19

او ثكلتك امك فهم يقصدون بهذا ونحوه التوبيخ والا فمعناه الحقيقي الذي يدل على لفظه ان العقر مقطوعة احد الاطراف وحلقى اي مقطوعة الحلق وفيه ان الحائض لا يسقط عنها طواف الافاضة - 00:03:45